وقال الحليمي ولت صلوته بهم جماعة يعني النبي صلى الله عليه وسلم على ان القيام في شهر رمضان يتاكد حتى يداني
الفرض العيني وقال ابن التلمساني في شرح التنبيه قيام رمضان سنة موكدة وفي نهاية الاختصار المنسوب
للنووي ويوكد التهجد والضحى والتراويح وقال القاضي ابو الطيب الذي سنت له الجماعة اكدها لم تسن
له الجماعة وعد التراويح مما سن له الجماعة وقريب من ذلك كلام صاحب التنبيه واما الحنفية
فان لابي حنيفة رحمه الله في ذلك ثلاث عبارات الاولى ذكرها صاحب شرح المختار قال روى
اسد بن عمرو عن ابي يوسف قال سالت ابا حنيفة رحمه الله عن التراويح وما فعله عمر رضي الله عنه
فقال التراويح سنة موكدة ولم يخرجه عمر من تلقاء نفسه ولم يكن فيه مبتدعا ولم يامر به الا عن اصل
لديه وعهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد سن عمر هذا وجمع الناس على ابي بن كعب فصلاها
جماعة والصحابة متوافرون منهم عثمان وعلي وابن مسعود والعباس وابنه وطلحة والزبير ومعاذ
وابي وغيرهم من المهاجرين والانصار رضي الله عنهم اجمعين وما رد عليه واحد منهم بل ساعدوه ووافقوه
وامروا بذلك الثانية ذكرها الحسام الشهيد عن الحسن عن ابي حنيفة ان قال القيام في شهر رمضان
سنة لا ينبغي تركها الثالثة في المبسوط لشمس الائمة السرخسي رواية الحسن عن ابي حنيفة ان التراويح
سنة لا يجوز تركها واما اصحاب مذهبه فقال العتابي في جوامع الفقه واما السنن فمنها التراويح
وانها سنة موكدة وقال صاحب المختار التراويح سنة موكدة وقال صاحب المبسوط
اجمعت الامة على مشروعيتها ولم ينكرها احد من اهل القبلة وانكرها الروافض وقال الكرماني
عندنا هي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال صاحب القنية اهل بلد تركوا التراويح قاتلهم
الامام وفي منية المفتي لو ترك الناس اقامتها في المسجد وصلى كل في بيته فقد اساؤا
وقال الطحاوي قيام رمضان واجب على الكفاية لانهم قد اجمعوا انه لا يجوز للناس تعطيل
المساجد عن قيام رمضان واما المالكية فان امامهم مالكا رضي الله عنه استشاره امير المدينة
في ان ينقصها عن العدد الذي كان اهلها يصلونه وهو تسع وثلاثون فنهاه مالك رحمه الله
وقال ابن جوار قيام رمضان سنة من سنن النبي صلى الله عليه وسلم مندوب اليها مرغوب فيها

والسنن فيها عمر بن الخطاب اذ احياها الا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه ويرضاه وكان
على ان يستحسن ما فعل عمر من ذلك ويفعله ويقول نور شهر الصوم واما الحنابلة فقال الموفق
ابن قدامة في المغني صلاة التراويح سنة موكدة واول من سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهذه اقوال العلماء من المذاهب الاربعة في كونها سنة موكدة ثم قال المغني وان كانت
دون العيدين قال الرافعي افضل النوافل مطلق العيدان ثم الكسوفان ثم الاستسقاء
واما التراويح فان قلنا لا تسن فيها الجماعة فالرواتب افضل منها وان قلنا تسن فيها فكذلك
على الاصح والثاني ان التراويح افضل انتهى قلت ولكن نص الشافعي في مختصر البويطي الذي قدمناه
يشعر بان تاكيد التراويح في معنى تاكيد العيدين فتامل واختلفوا في ان الجماعة فيها افضل
ام الانفراد الاول الاصح وقيل الاظهر وبه قال الاكثرون قاله النووي في الروضة
وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ليلتين او ثلاثا للجماعة ثم لم يخرج وقال اخاف ان
توجب عليكم قال العراقي متفق عليه من حديث عائشة بلفظ خشيت ان تفرض عليكم انتهى
قلت لفظ المتفق عليه من حديث عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ليلة
في جوف الليل فصلى في المسجد وصلى رجال بصلاته فاصبح الناس فتحدثوا فاجتمع اكثر منهم
فصلوا معه فاصبح الناس فتحدثوا فكثر اهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن اهله حتى خرج لصلاة الصبح
فلما قضى الفجر اقبل على الناس فتشهد ثم قال اما بعد فانه لم يخف علي مكانكم ولكن خشيت
ان تفرض عليكم فتعجزوا عنها فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك وعند البخاري
من حديث عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته
ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة او الرابعة فلم يخرج
اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح قال قد رايت الذي صنعتم ولم يمنعني من الخروج اليكم
الا اني خشيت ان تفرض عليكم وفي مسند احمد من حديث عائشة كان الناس يصلون
في المسجد في رمضان بالليل اوزاعا يكون مع الرجل الشيء من القرآن فيكون معه النفر الخمسة
او الستة او اقل او اكثر يصلون بصلاته قالت فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
انصب حصيرا على باب حجرتي ففعلت فخرج اليهم بعد ان صلى العشاء الآخرة فاجتمع

Copyright © King Saud University